# شروط الإمام ابن الجزري في رجال كتاب النشر في القراءات العشر

**د. أمين إدريس فلاته**

الأستاذ المساعد بقسم القراءات في كلية الدعوة وأصول الدين

بجامعة أم القرى بمكة المكرمة

**مقدّمة:**

الحمد لله حمدًا حمدًا، والصّلاة والسّلام على النّبي المصطفى وعلى آله وصحبه، ومن اقتفى، أمّا بعد:

ففي علْم القراءات والعلوم المتّصلة به مصنّفات تتّسم بالدّقة والتّحرير والإتقان، تشهد لمصنّفيها بغزارة العلْم وجودة الفهم، وحُسن التّرتيب، وعمق الدّراسة.

فهل يمكن أن نفيد من تلك المصنَّفات والدّراسات في الكشف عن قواعد تجلِّي لنا بعض القضايا المتعلّقة بالقراءات وعلومها ورجالها؟

هذا البحث يتعلّق بمصنَّف من تلك المصنّفات المحرّرة في القراءات وعلومها، ومصنِّف من أولئك المصنّفين البارزين في هذا التخصص الدقيق.

أمّا الكتاب المصنَّف فهو كتاب النَّشر في القراءات العشْر، وأما المصنِّف فهو الإمام الكبير، والمقرئ الشهير، محمّد بن محمّد بن محمّد بن الجزري (ت 833هـ).

**أهداف البحث :**

1- إبراز قيمة المصنفات والدراسات القرآنية المتصلة بالقراءة التي تتسم بالدقة والتحرير والإتقان في العهود الماضية وإبراز جهود مصنفيها .

2- إيضاح بعض القضايا والمسائل المتعلقة بفقه القراءات ومؤلفاتها .

3- الإسهام في استنباط قواعد مفيدة تتعلق بعلم أسانيد القراءات ورجالها.

**مشكلة البحث وأسئلته :**

يعدّ كتاب النَّشر في القراءات العشْر للإمام ابن الجزري من أشهر كتب القراءا ت وأكثرها دقةً وتحريرً ا حتى غدا المرجع الأساسي المعتمد لدى الباحثين المعاصرين في عزو القراءات العشْر، ودارت حوله كثير من الدِّراسات القرائيّة التخصصيّة.

وحين نطالع هذا الكتاب العظيم نلحظ ذلك الجهد وتلك العناية التي أولاها الإمام ابن الجزري لكتابه هذا من بين سائر كتبه ومصنَّفاته حتى قال عنه: "ومن زعم أنّ هذا العلم قد مات قيل له: حيي بالنَّشر[١]".

ومن ضمن قضايا هذا الكتاب الجديرة بالاهتمام قضية الشروط التي اعتمدها ابن الجزري فيمن ذكره من الرواة والرجال في طرق وروايات وأسانيد هذا الكتا ب الذي تضمَّن أكثر من ستين كتابًا في القراءات تسمّى بأصول النَّشر.

فما هي شروط رجال كتاب النَّشر التي اعتمدها ابن الجزري؟ وهل نص عليها؟ وما فائدتها وقيمتها؟ وهل يلزم منها لوازم؟ وما المسائل ذات العلاقة بها؟ وهل يمكننا أن نستنبط من تلك الشروط قواعد في توثيق الرواة عند ابن الجزري؟ وقواعد أخرى في علم أسانيد ورجال القراءات؟

تلك هي القضايا التي يُعْنَى هذا البحث بمناقشتها وتحليله ا للوصول إلى نتائج

(١)انظر: كتاب النَّشر في القراءات العشْر للإمام ابن الجزري: 1/ 57، طبعة دار الفكر، بتصحيح الضّباع.

لعلها تثري الدِّراسات القرآنيّة المتعلّقة بالقراءات وعلومها. فهو إذن بحث ودراسة تحليلية استنباطية.

هيكل البحث:

عنوان البحث : شروط ابن الجزري في رجال كتاب النشر في القراءات العشر. أمّا هيكله؛ فقد جعلته مكوّنًا من مقدّمة – هي هذه – وفصلين، تحت كل منهما مباحث، كالتالي:

الفصل الأول: مقدّمات وتعريفات، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول:تعريف بابن الجزري، وبكتابه النَّشر في القراءات العشْر.

المبحث الثاني: تعريف الشروط لغة واصطلاحًا، وبيان المقصود بها في البحث.

المبحث الثالث: فوائد معرفة شروط الكتب.

المبحث الرابع:طُرق معرفة شروط الكتب.

الفصل الثاني: شروط ابن الجزري في رجال النَّشر، والمسائل المتعلّقة به ا ،وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: نصوص ابن الجزري حول الشروط.

المبحث الثاني: ثبوت عدالة الرّاوي.

المبحث الثالث: تحقق اللُّقيا.

المبحث الرابع: صحة المعاصرة.

ثم خاتمة البحث ونتائجه.

أسأل الله تعالى العون والتّوفيق والسّداد. وصلى الله وسلّم على نبيّنا محمد وآله وصحبه.

## الفصل الأول

## مقدّمات وتعريفات

### المبحث الأول

### تعريف بابن الجزري، وكتابه "النَّشر في القراءات العشْر

ابن الجزري عَلَم من أعلام القرّاء والقراءات، لا يكاد يخلو كتاب من كتب التراجم المعتبرة من ترجمته، ولكني أشير هنا باختصار إلى ترجمته لتكون تعريفًا به وبكتابه النَّشر قبل أنْ ألج لجّة البحث.

فهو محمّد بن محمّد بن محمّد بن علي بن يوسف، أبو الخير، شمس الدِّين، المشهور بابن الجزري، نسبة إلى جزيرة ابن عمر، الواقعة شمالي الموصل بالعراق.

ولد ليلة السبت الخامس والعشرين من رمضان سنة 751هـ عقيب صلاة التراويح بدمشق بمكان يسمى "خط القصاعين". ونشأ بدمشق في رعاية والديه وحفظ القرآن وهو ابن أربع عشرة سنة، ثم اشتغل بعلم القراءات والحديث، ورحل في طلبهما كثيرًا، وكثُر مشايخه لذلك حتى عد منهم في القرآن والقراءات نيفًا وأربعين شيخًا.

قال ابن الجزري في جامع أسانيده: "وجملة من لقيته ممن أخذت عنه القرآن

والقراءات أو شيئًا منها وحروف الاختلاف نيف وأربعون نفسًا[1]".

ومن أشهرهم: والده، وابن السّلار، وابن اللبان، وابن الجندي، وابن البغدادي، وابن الصائغ، وغيرهم كثير سوى الذين لاقاهم وذاكرهم في هذا العلم بمصر والشام وبلاد الروم وما وراء النهر وخراسان وغيرها.

أمّا الذين رآهم من شيوخ القراءات ولم يأخذ عنهم ولا أجازه أحد منهم فجماعة كثيرون.

وأمّا تلاميذ ابن الجزر ي؛ فقد أخذ عنه جماعة لا يحصو ن وكلما نزل بلدًا أخذ عنه أهلها وقرؤوا عليه؛ لذلك يصعب حصرهم. وقد بلغوا في كتاب "الضوء اللامع" فقط للسخاوي- حسب إحصاء بعض الباحثين- أكثر من ( 250 ) شخصاً، وبعضهم من النساء[2].

وقد نص ابن الجزري في كتابه "غاية النهاية في أسماء رجال القراءات أولي الرواية والدراية" على (12) اثني عشر تلميذًا من تلاميذه.

---

(١)انظر: جامع أسانيد ابن الجزري، مخطوط، ق14.

(٢)انظر: الدّارسة التي قام بها فضيلة الأستاذ الدكتور السالم الجكني الشنقيطي في رسالة الدكتواره: "منهج ابن الجزري في كتابه النشر مع تحقيق قسم الأصول ". وانظر في ترجمة ابن الجزري المصادر التالية:الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي 9/ 287، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني 2/ 257، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين للفاسي 4/ 138.

وقد اتفقت المصادر التي تحدثت عن ابن الجزري على إمامته ورفعة قدره لا سيما في علم القراءات وبلغت كتب التراجم التي ترجمت له نحو (16) ستة عشر كتابًا.

ويعدُّ ابن الجزري من المكثرين في التّصنيف؛ حيث بلغت مصنَّفاته أكثر من (90) تسعين مصنَّفًا في القراءات والحديث والفقه والتّاريخ والتّفسير والتّجويد وعلوم القرآن وعلوم اللّغة. ومن أشهرها كتاب "النَّشر في القراءات العْشر"، وكتاب "غاية النّهاية في أسماء رجال القراءات أولي الرّواية والدّراية"، و"تحبير التّيسير"، و"الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين"، ومنظومة "المقدّمة فيما على قارئه أن يعلمه"، ومنظومة "الدّرة المضية في قراءات الأئمة الثلاثة المرضية"، ومنظومة "طيبة النَّشر في القراءات العْشر"، و"منجد المقرئين ومرشد الطالبين"، وغيرها من المصنَّفات.

وبعد حياة حافلة بالعْلم والتّعليم والتّرحال توفّي ابن الجزري في يوم الجمعة لخمس خلْون من ربيع الأول عام 833هـ بمدينة شيراز، وله من العمر نحو (82) اثنين وثمانين عامًا.

وأمّا كتاب "النَّشر في القراءات العشْر" فإنّه إن لم يكن أشهر كتب ابن الجزري فهو من أعظمها شهرة، ولعلّي أعرّف به من خلال النقاط التالية:

- ذكر فيه ابن الجزري اختلاف القرّاء العشرة في سور القرآن أُصولاً وفرْشًا.
- ابتدأ بعد حمد الله تعالى والصّلاة والسّلام على رسوله الكريم ببيان فضل حملة القرآن وأشهر قرّائه من الصّحابة والتّابعين ومن بعدهم.

- يعتبر كتاب النَّشر مرجعًا معتمدًا لعزو القراءات العشْر.

- دارت حوله كثير من الدِّراسات والبحوث.

- اعتمد على أكثر من 60 كتابًا في القراءات ما بين منثور ومنظوم ، تسمّى بأصول النَّشر، وقد ذكر فيه المؤلِّف أسانيده له نصًّا وأداءً.

- احتوى على فوائد وفرائد تتعلّق بعلوم القرآن قدّم بها المؤلِّف بين يدي حديثه عن اختلاف القراءات، منها: بيان فضل حملة القرآن وأشهر قرّائه من الصّحابة والتّابعين ومن بعده م وبيان أركان القراءة الصحيحة، وبحث ماتع في حديث الأحرف السّبعة ومسائله، وسياق أسانيد المؤلِّف إلى الكتب نصًّا وأداءً، وجملة من المباحث التّجويديّة ثم ذكر اختلاف القرّاء العشرة في سورة الفاتحة ثم ذكر أبواب الأصول واختلافهم فيها مبتدئًا بباب الإدغام الكبير، ثم ذكر فرش الحروف مرتبًا على ترتيب سور القرآن. ثم ختم الكتاب بالخاتمة.

نظم ابن الجزري كتاب النَّشر في منظومة أسماها "طيبة النَّشر في القراءات العشْر "، وهذا يدلّ على اهتمامه الكبير بهذا الكتاب وتقدّمه لديه.

وبعد... فكتاب النَّشر يعدّ الآن الأولّ في بابه تحريرًا وتدقيقًا، ويعتبر من المصادر المعتمدة في عزو القراءات العشْر لدى الباحثين.

## المبحث الثاني

## تعريف الشروط لغة واصطلاحًا وبيان المقصود بها في البحث

الشُّروط جمع شرْط بإسكان الراء على وزن فَعْل.

ومادة الشّين والرّاء والطّاء قال عنها ابن فارس: "أصل يدلّ على علَم وعلام ة وما قارب ذلك من عِلْم[1]".

وذكر من ذلك: الشَرَط العلام ة وأشراط السّاعة علاماتها... وسمي الشُّرط لأنهم جعلوا لأنفسهم علامة يعرفون بها... ومن الباب شرْط الحاجم لأن ذلك علامة وأثر.. ومن الباب الشريط وهو خيط يُرْبَق به البَهْ م وإنما سمي بذلك لأنها إذا ربطت به صار لذلك أثر[2].

وقال ابن منظور: "والشرط: إلزام الشيء والتزامه في البيع ونحوه، والجمع شروط"[3]. وهذا المعنى مناسب لما نحن بصدده.

أمّا الشّرط في الاصطلاح فالذين عنوا به تعريفًا هم علماء أصول الفقه ولعلّي أسوق هنا من كلام الإمام البقوري في كتابه "ترتيب الفروق واختصارها "- الذي رتّب فيه واختصر فروق شهاب الدِّين القرافي في القواعد الفقهية- مايبين تعريف الشّرط عند

(١)معجم مقاييس اللغة لابن فارس، ص555.

(٢)انظر:معجم مقاييس اللغة لابن فارس، ص555، ولسان العرب: 7/ 329.

(٣)لسان العرب لابن منظور: 7/ 329.

الأصوليّين؛ فقد قال رحمه الله في فصل عنْون له بالقواعد النحويّة وما يتعلّق بها: "وفيها خمس عشرة قاعدة:

القاعدة الأولى: في الشّرط، قال رحمه الله: اعلم أنه يتميّز لك بحقيقته، وبذكر أضداده، وبذكر أقسامه. أمّا حقيقته: فهو الذي يلْزم من عدمه العدم، ولا يلْزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته، ولا يشتمل على شيء من المناسبة. قال: وبالقيد الأخير يتميّز عن جزء العلّة، وبما قبله يتميز عن المانع وعن العلّة، فيخرج المانع بالأول والعلّة بالثاني، وبقولنا: لذاته تحرَّزْنا به مما إذا اقترن الشّرط بالسّبب[1]".

ثم ذكر رحمه الله تميز الشرط بأضداده وذكر تقسيمًا للشروط لدى الأصوليين.

والذي يهمنا في بحثنا هذا أنّ الشّروط يقصد بها: جملة الضوابط التي وضعها الإمام ابن الجزري في مصنَّفه هذا "كتاب النَّشر" وألزم بها نفسه فيما يتعلّق برجال الكتاب والرّواة المذكورين فيه. وهي تعدّ بمثابة القيود التي يمكن أن يحاكم إليها عمل المصنف عند تقييمه، ولا يلزم أن ينص على مسمى الشرط عند ذكره لها؛ لكن قد يُفهم ذلك من لفظه وأسلوبه كما عبّر الإمام ابن الجزري عن ذلك بلفظ الالتزام في كتابه النَّشر في قوله بعد ذكر بعض النّصوص: "وهذا التزام لم يقع لغيرنا ممن ألّف في هذا العلم[2]".

وفي موضع آخر قال: "لم نذكر فيها - أي الطرق - إلا من ثبت عندنا أو عند من

(١)ترتيب الفروق واختصارها للبقوري: 1/ 54.

(٢)النشر: 1/ 193.

تقدمنا من أئمتنا عدالته..."[1].

فهذا حصر يفيد الشرط.

إذن فمقصودنا من الشّروط هنا: الضّوابط والالتزامات والقيود التي وضعها الإمام ابن الجزري وألزم بها نفسه في كتابه النَّشر فيما يتعلّق بالرّجال المذكورين في الطّرق والرّوايات والأسانيد.

## المبحث الثالث

## فوائد معرفة شروط الكتب

هناك بعض الفوائد التي نستفيدها من معرفة شروط الكتب يمكن إجمالها في التالي:

1- معرفة منهج الكتا ب وطريقة مؤلِّفه فيها والضّوابط والمصطلحات التي يستخدمها فيه. ولا شك أنّ هذا سيفيد في فهم الكتاب ومسائله وقضاياه؛ ذلك أنّ كثيرًا من المؤلِّفين يعمد إلى ذكر الضّوابط والشّروط في أولّ كتاب ه حتى لا يحتاج إلى تكرار ذلك في كلّ موضع يتعلّق بذلك الشّرط أو الضّابط.

ومن هنا كانت معرفة شروط الكتاب مهمّة جدًّا في فهم كل قضية في الكتاب متعلّقة بذلك الشّرط والضّابط. ويمكننا أن نذكر مثالاً على ذلك من خلال كتاب "غاية النّهاية في أسماء رجال القراءات أولي الرّواية والدّراية" لابن الجزري.

(١)النشر: 1/ 192.

فقد ذكر ابن الجزري في أولّ الكتاب ضابطًا يُعرف من خلاله التّراجم التي أضافها على كتاب الذهبي في "طبقات القرّاء". فقال: "فما كان في كتاب الذهبي كتبته بالحمرة وما زدت عليه كتبت اسمه واسم أبيه بالحمرة جميعًا[1]".

فهذا الضّابط الذي ذكره هنا يعدّ شرطًا من شروطه في كتابة الكتاب حيث التزم استخدام المدادين: الأحمر والأسود في الكتابة والتزم في كتابة الأسماء منهجًا معيّنًا بيّنه وأوضحه في أولّ كتابه بما أغنى عن تكراره وإعادته في كلّ موضع. وذلك يعدّ اختصارًا في التّأليف وبه نفهم هذه القضية في الكتاب كلّه.

2- الرجوع إلى شروط الكتاب وتحكيم تلك الشّروط على المؤلِّف عند الاختلاف في فهمه، ومتابعة مدى التزامه بها، والاستدراك عليه عند وجود داعي الاستدراك.

وهذه من أهمّ فوائد معرفة الشّروط؛ إذ بها وإليها يتحاكم عند الاختلاف في قضية تتعلّق بها. حتى يصل الأمر إلى محاكمة المؤلِّف إليها. ومبنى كتب الاستدراكات على هذه القضية، فكلّ كتاب مستدرك هو في الحقيقة إلزام لمؤلِّف الكتاب المستدرك عليه بالشّروط التي ذكرها والضّوابط التي ألزم بها نفسه في كتابه؛ فحين يرى المستدرِك أنّ المؤلِّف خالف منهج ه أو لم يلتزم بـه فإنّه يستدرك عليه ما فاته أو يلزمه بما يدخل في منهجه وضابطه. والأمثلة على ذلك كثيرة، ولعلّ من أبرزها: كتب المستدركات على

(١)غاية النهاية: 1/ 3.

الصّحيحين كمستدرك الحاكم مثلاً، وفكرة الكتاب أنّه يلزم البخاري ومسلمًا أو أحدهما إخراج أحاديث لرواة تقع تحت شرطهما أو شرط أحدهما من وجهة نظره. فيحاكمها إلى شروطهما. وبغض النظر عن كون الصّواب مع الحاكم أو مع صاحبي الصحيحين فالذي أثار القضية هو شروط هذه الكتب، فمن فوائد الشّروط فتح باب التّأليف في المحاكمة والنّقد والتّقويم للمصنّفات. بل ظهرت مؤلفات أيضًا تستدرك على المستدرك وتبين وجه الصّواب في كلّ مسألة من المسائل المستدركة وتناقش في فهم تلك الشّروط أصلاً.

3- استخراج واستنباط قواعد كليّة أو تفصيليّة تعين في التّعامل مع كل كتاب.

فمن خلال الإحصاءات الدقيقة والاستقراء التّام أو النّاقص يمكننا أن نعدل في بعض القواعد والضّوابط والشّروط بما يتناسب مع حجم الالتزام بها في الكتاب من عدمه. ويمكننا أيضًا أن نقدّم إحصاءات دقيقة بالمواضع والقضايا التي لم يلتزم فيها المؤلِّف شروطه التي قرّرها فتستثنى تلك المواضع من القواعد والشّروط العامّة وتوضع لها قيود تضبطها وتبيّنها.

وذلك كلّه من شأنه أن يثري حركة التّأليف والتّصنيف العلمي الدقيق.

هذه بعض الفوائد المجملة التي نستفيدها من معرفة شروط الكتب، وقد تدخل تحت هذه الفوائد المجملة فوائد أخرى تفصيليّة كتقويم الكتب وترتيبها حسب الدّقة والتّحرير والالتزام بالشّروط، وبيان أعذار المصنِّفين فيما فاتهم في مصنَّفاتهم، والوقوف

على بعض المُلح والنّكات اللطيفة في بعض المصنَّفات. ولو لم يكن من فوائد معرفة شروط الكتب إلا إثراء التّأليف العلمي المنهجي التّخصّصي لكانت فائدة كافية.

## المبحث الرابع

## طُرق معرفة شروط الكتب

يختلف المصنِّفون في طريقة ذكرهم لشروط كتبه م كما يختلف الباحثون في طريقة معرفة شروط الكتب. ولعلّي أسوق بعض الطُّرق التي يمكن من خلالها معرفة شروط الكتب، وهي كالتالي:

1- نصّ المؤلِّف على الشّروط في نفس كتاب ه إمّا بلفظ الشّر ط أو ما يقوم مقامه ويُفهم منه الشّرط؛ فبعض الكتب شروطها في عناوينها، وبعضها في مقدّمات مؤلِّفيها، وبعضها في عناوين فصولها، وبعضها في تقسيماتها وتفريعاتها. وبعض المؤلِّفين يستخدم لفظ الشّرط، وبعضهم يستخدم لفظ الالتزا م وبعضهم يستخدم صيغة الحصر للدّلالة على الشّرط، وبعضهم يستخدم لفظ القواعد والضّوابط والقيود للدَّلالة على الشّروط، إلى غير ذلك من الصيغ الدّالة على معنى الشّرط.

2- نصّ المؤلِّف على الشروط في كتاب آخر له، وهذا نجده أحيانًا في الكتب المرتبطة ببعضه ا إمّا شرحًا أو اختصارًا أو نظمًا أو تعليقًا أو تذييلاً أو استدراكًا؛ فقد يشير المؤلِّف إلى شرط من الشّروط لم يذكره في الكتاب الأص ل وينصّ على أنّه من شروط الكتاب الأصيل، أو يكرّر الشّروط في الكتابين منبهًا عليها؛ ومن أمثلة ذلك: أنّ

ابن الجزري نصّ في "طيبة النَّشر في القراءات العشْر " وهو نظم لكتاب النَّشر أن خلفًا ليس له أي انفراد فقال:

**"والواو فاصل ولا رمز يرد عن خلف لأنّه لم ينفرد[1]".**

فمن الضّابط في الطيبة أنّه لا رمز لخلف فيها. ومن ضوابط النَّشر أنّ خلفًا ليس له انفرادات. وفهمنا ذلك من نصّ ابن الجزري عليه في طيبة النَّشر.

3- تتّبع الأئمة والباحثين واستقراؤهم لكتاب معيّن ونصّهم بعد ذلك على شروط ذلك الكتاب التي استخرجوها بعد تقصّيهم للكتاب ودراستهم له وتتّبع تلك الشّروط فيه؛ وهذا يعدّ أحد الطّرق لمعرفة شروط الكتاب، وقد حظيت بعض الكتب بمثل هذه الدِّراسات التّتبعية الاستقرائية من قِبل الأئمة والباحثين، ولعلّ من أبرزها: صحيح البخاري وصحيح مسلم، فقد قامت حولها دراسات تتعلّق بشروطها وتتتبع تلك الشّروط في صحيحيها. منها: كتاب "موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسّماع في السّند المعنعن بين المتعاصرين " للباحث: خالد منصور الدريس[2].

وجدير بالذّكر هنا أن نقول أيضًا: إنّ نصّ الأئمة المعتبرين في تخصص ما على

(١)طيبة النَّشر في القراءات العشر، ص33.

(٢) ومنها أيضا: شروط الأئمة الستة للحافظ المقدسي، وشروط الأئمة الخمسة للحافظ الحازمي. انظر: ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث،لأبي غدة.

شروط كتاب ما في التخصّص مما ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار أيضًا كطريق من طُرق معرفة شروط الكتب.

هذه باختصار أهم طرق معرفة شروط الكتب. ولا شك أنّه من خلال البحث والدِّراسة يمكننا أن نستنبط طُرقًا تفصيليّة أخرى تفيدنا في معرفة شروط الكتب.

## الفصل الثاني

## شروط ابن الجزري في رجال النَّشر، والمسائل المتعلّقة بها

### المبحث الأول

### نصوص ابن الجزري حول الشروط

في كتاب "النَّشر في القراءات العشْر" ثلاثة مواضع مهمّة تتعلّق بشروط ابن الجزري في رجال هذا الكتاب، وهي المواضع التي يمكن أن نعتبر أنّه نصّ فيها على تلك الشّروط؛ ورأيت أن أسوق هذه النّصوص الثلاثة في مستهلّ هذا الفص ل لأنّها تمثّل المستند الذي اعتمدت عليه في استخراج تلك الشّروط. وهي كالتالي:

**النّص الأول**: قال ابن الجزري في سبب تأليفه لكتاب النَّشر: "وإنّي لمّا رأيت الهِمم قد قصرت، ومعالم هذا العْلم الشريف قد دثرت، وخلت من أئمته الآفاق، وأقوت من موفق يوقف على صحيح الاختلاف والاتفاق، وترك لذلك أكثر القراءات المشهورة، ونسي غالب الروايات الصحيحة المذكورة، حتى كاد الناس لم يثبتوا قرآنًا إلا ما في الشّاطبية والتّيسير ولم يعلموا قراءات سوى ما فيهما من النزر اليسير، وكان من

الواجب عليّ التعريف بصحيح القراءات، والتوقيف على المقبول من منقول مشهور الروايات، فعمدت إلى أن أثبت ما وصل إليّ من قراءاتهم، وأوثق ما صح لديّ من رواياتهم، من الأئمة العشرة قراء الأمصار، والمقتدى بهم في سالف الأعصار، واقتصرت عن كل إمام براويين، وعن كل راو بطريقين، وعن كل طريق بطريقين: مغربية ومشرقية، مصرية وعراقية، مع ما يتصل إليهم من الطرق، ويتشعب عنهم من الفرق[1]".

**النّص الثاني**: بعد أن ذكر ابن الجزري طُرق القرّاء العشرة مجملة قال: "وجمعتها في كتاب يرجع إليه، وسفر يعتمد عليه، لم أدع عن هؤلاء الثقات الأثبات حرفا إلا ذكرته، ولا خلفا إلا أثبتّه، ولا إشكالاً إلا بيّنته وأوضحته، ولا بعيداً إلا قرّبته، ولا مفرّقاً إلا جمعته ورتّبته، منبهاً على ما صح عنهم وشذ ، وما انفرد به منفرد وفذ، ملتزماً للتحرير والتصحيح والتضعيف والترجيح معتبراً للمتابعات والشواهد، رافعا إبهام التركيب بالعزو المحقق إلى كل واحد؛ جمع طرق بين الشرق والغرب، فروى الوارد والصادر بالغرب، وانفرد بالإتقان والتحرير، واشتمل جزء منه على كل ما في الشّاطبية والتّيسير; لأن الذي فيهما عن السبعة أربعة عشر طريقا، وأنت ترى كتابنا هذا حوى ثمانين طريقا تحقيقا، غير ما فيه من فوائد لا تحصى ولا تحصر، وفرائد دخرت له فلم تكن في غيره

(١)النَّشر: 1/ 54.

تذكر، فهو في الحقيقة نشر العشر، ومن زعم أن هذا العلم قد مات قيل له: حيي بالنشر. وإني لأرجو عليه من الله تعالى عظيم الأجر وجزيل الثواب يوم الحشر[1]".

**النّص الثالث** : بعد أن ذكر ابن الجزري روايته للكتب التي روى منها القراءات المذكورة في النَّشر نصًّا وأداءً قال: "فهذا ما حضرني من الكتب التي رويت منها هذه القراءات من الروايات والطرق بالنص والأداء، وها أنا أذكر الأسانيد التي أدت القراءة لأصحاب هذه الكتب من الطرق المذكورة؛ وأذكر ما وقع من الأسانيد بالطرق المذكورة بطريق الأداء فق ط حسبما صح عندي من أخبار الأئم ة قراءة قراء ة ورواية روايتي وطريقا طريقا، مع الإشارة إلى وفياته م والإيماء إلى تراجمهم وطبقاته م إن شاء الله[2]".

ثم ساق تلك الأسانيد مفصّلة. ثم قال: "واستقرت جملة الطرق عن الأئمة العشرة على تسعمائة طريق وثمانين طريق ا حسبما فصل فيما تقد م عن كل راو راو من رواتهم، وذلك بحسب تشعب الطرق من أصحاب الكتب مع أنا لم نعدّ للشاطبي – رحمه الله – وأمثاله إلى صاحب التيسير وغيره سوى طريق واحد ة وإلا فلو عددنا طرقنا وطرقهم لتجاوزت الألف، وفائدة ما عيناه وفصلناه من الطرق وذكرناه من الكتب هو عدم

(١)النَّشر: 1/ 56 57.

(٢)النَّشر: 1/ 98.

التركيب، فإنها إذا ميّزت وبيّنت ارتفع ذلك. والله الموفق[1]".

ثم قال ابن الجزري في ختام تلك الأسانيد: "فهذا ما تيسر من أسانيدنا بالقراءات العشر من الطرق المذكورة التي أشرنا إليها. وجملة ما تحرّر عنهم من الطّرق بالتّقريب نحو ألف طريق ،وهي أصحّ ما يوجد اليوم في الدّنيا وأعلا ه لم نذكر فيها إلا من ثبت عندنا، أو عند من تقدمنا من أئمتنا عدالته، وتحقق لقيّه لمن أخذ عن ه وصحّت معاصرته. وهذا التزام لم يقع لغيرنا ممن ألف في هذا العلم. ومن نظر أسانيد كتب القراءات وأحاط بتراجم الرواة علما عرف قدر ما سبرنا ونقحنا وصححنا، وهذا علم أهمل، وباب أغلق، وهو السبب الأعظم في ترك كثير من القراءات، والله تعالى يحفظ ما بقي.

وإذا كان صحة السند من أركان القراءة كما تقدم تعين أن يعرف حال رجال القراءات كما يعرف أحوال رجال الحديث، لا جرم اعتنى الناس بذلك قديما، وحرص الأئمة على ضبطه عظيما...[2]".

فهذه النّصوص الثلاثة هي المادة العلميّة التي يستند إليها هذا البحث ويستخدمها ويدور حولها، والنّص الأخير هو الأهم منها، ولكننا ذكرنا ما قبله لأنّه لا يُفهم إلا في ضوء ما قبله. ولأنّه النّص الذي صرّح فيه ابن الجزري بشروطه في رجال كتاب ه حيث

(١)النَّشر: 1/ 190، 191.

(٢)النَّشر: 1/ 192، 193.

استخدم لفظ الالتزا م وصيغة الحصر وهو ما أفادنا بشروطه في رجال كتاب النَّشر.

وبعد التّأمل يمكننا أن نصل إلى أنّ شروط ابن الجزري في رجال النَّشر ثلاثة:

أولها: ثبوت عدالة الراوي. ثانيها: تحقق اللُّقيا بين الراويين. ثالثها: صحة المعاصرة.

لذلك جعلت هذه الثلاثة عناوين لمباحث هذا الفص ل لتناولها على التّفصيل من خلال تلك المباحث.

وهذه الدّراسة ما هي إلا دراسة كاشفة، أمّا الدراسة التطبيقية الشاملة فتحتاج إلى جهد آخر وصفحات كثيرة لا يستوعبها هذا البحث المختصر.

## المبحث الثاني

## ثبوت عدالة الرّاوي

المقصود به: أن المصنف لا يخرج في كتابه هذا إلا عن منْ ثبتت عدالته، والعدالة: ملكة تحمل صاحبها على التقوى واجتناب الأدناس وما يخل بالمروءة عند الناس [1]، وقسّم المصنف هؤلاء قسمين:

الأول: من ثبتت عدالته عنده، وهذا يشمل فئتين:

الأولى: من حكم ابن الجزري بعدالتهم في "غاية النهاية".

(١)انظر: منهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر، ص79.

والفئة الأخرى: من أخرج لهم في النَّشر ولو لم ينص على عدالتهم، فكلا الفئتين عنده ثابتو العدالة.

ومثال الفئة الأولى: كثير من الرواة الذين حكم ابن الجزري بعدالتهم من خلال كتابه غاية النهاية، كالقرّاء العشرة ورواتهم.

وأمّا الفئة الأخرى : فتحتاج إلى دراسة إحصائية مقارنة، وهم جميع رجال كتاب النَّشر غير المنصوص على عدالتهم في غاية النهاية.

وأمّا القسم الثاني: فهم من ثبتت عدالته عند المتقدمين من أئمة هذا الفن وغيرهم من الأئمة المعتبرين ممن سبق ابن الجزري. وهؤلاء يمكن تقسيمهم فريقين:

الأول: من ثبتت عدالته عند أحد أئمة القرّاء السابقين، فاعتمد ابن الجزري عليه في إثبات العدالة، ومثال ذلك: الرواة والرجال الذين اعتمد ابن الجزري على تعديل الإمام الداني لهم وعدّه كافيًا لإثبات عدالتهم وإدخالهم في كتاب النَّشر، مثال ذلك: قوله في أحمد السامري: "وقد تُكلّم فيه وفي النّقا ش إلا أنّ الداني عدّلها وقبلها وجعلها من طرق التّيسير، وتلقّى النّاس روايتها بالقبول، ولذلك أدخلناها كتابنا[1]".

وهذا يعدّ من أوضح الأمثلة إذ يدلّ على أنّه يوجد خلاف في الراويين ومع ذلك أخذ ابن الجزري بتعديل الداني لها واستدلّ بجعل الداني لها من طرق التّيسير. وأخيرًا

(١)انظر: النَّشر: 1/ 22.

نصّ على أنّ هذا هو سبب إدخاله لهما في كتاب النَّشر. فما أوضحه من مثال.

أمّا الفريق الآخر: فهم من ثبتت عدالته عند غير القرّاء من الأئمة المعتبرين. وابن الجزري لم ينص على أنّه لا يأخذ بقول غير القرّاء في إثبات العدالة، بل لو ثبتت العدالة لراوٍ ما مثلاً عن أحد أئمة المحدثين أو أئمة الجرح والتعديل أو غيرهم من المعتبرين فإنّ ذلك مقبول.

وصنيع ابن الجزري يدلّ على قبوله التعديل من الأئمة المعتبرين ولو لم يكونوا من القرّاء. ومن أمثلة ذلك: نقله عن ابن عساكر في تاريخه شهادته لابن الأخرم – وهو أحد رجال كتاب النَّشر – بالمعرفة بعلل القراءات والبصر بالتّفسير والعربيّة، حيث قال ابن الجزري في ابن الأخرم: "قال ابن عساكر الحافظ في تاريخه: طال عمره، وارتحل النّاس إليه، وكان عارفًا بعلل القراءات، بصيرًا بالتّفسير والعربيّة، متواضعًا حسن الأخلاق، كبير الشّأن[1]".

فكما ترى أن ابن الجزري ينقل عن ابن عساكر إثبات المعرفة بعلل القراءات لابن الأخرم؛ فلأن يكون مثل هذا الإثبات في باب العدالة من باب أولى. وإثبات هذه المعرفة وعلو الشّأن متضمّن لإثبات العدالة فيمن لا يعرف عنه قادح. وهذا يعد من الاستفادة من العلوم الأخرى في علم القراءات؛ إذ أنّ إثبات العدالة أمر يلتقي فيه

(١) النَّشر: 1/ 145، 146.

القرّاء مع المحدثين، لأنّه متعلّق بإثبات الديانة، وليس متعلّقًا بالتخصص والفن. وهذا كتاب غاية النهاية لابن الجزري مليء بأقوال المحدثين وغير القرّاء في رجال القراءات، وهو شاهد على اعتماد تلك الأقوال في ضبط الرواة، فكيف بالعدالة؛ فإنّه من باب أولى.

ولعلّنا نستطيع أن نصوغ هنا قاعدتين عامّتين تلخص ما سبق فنقول:

القاعدة الأولى: من ثبتت عدالته عند المحدثين فهو كذلك ثابت العدالة عند القرّاء.

القاعدة الثانية: من تُكلّم في عدالته عند المحدثين فهو كذلك عند القرّاء. وتبقى هنا مسألة مهمّة، هل البدع مؤثرة في العدالة أم لا؟

وهل يختلف منهج القرّاء في ذلك عن منهج المحدثين؟

هذا ما يعدّ في الحقيقة عنوانًا لبحث مستقلّ بذاته يحتاج إلى دراسة خاصّة لا يحتملها هذا البحث. لكنّي أسجّل هنا نص ابن الجزري في ابن شنبوذ الذي عدّه بعضهم آتيًا ببدعة في القراءة بما خالف الرسم.

حيث لم يعتبر ابن الجزري قوله هذا قادحًا في عدالته، بل عدّه من المسائل المختلف فيها، فقال عن ابن شنبوذ: "وكان يرى جواز القراءة بما صحّ سنده وإن خالف الرسم وعقد له في ذلك مجلس كما تقدم وهي مسألة مختلف فيها، ولم يعدّ أحد ذلك قادحًا في روايته، ولا وصمة في عدالته[1]".

(١)انظر: النَّشر: 1/ 123.

ولذلك نجد ابن الجزري يعدّ ابن شنبوذ في رجال النَّشر ويروي عن ه ويجعله داخلاً في شروط كتابه النَّشر.

وبعد: فبإمكاننا أن نصل إلى بعض القواعد المفيدة في التّعامل مع رجال كتاب النَّشر فيما يتعلّق بشرط ثبوت العدالة فنقول:

1- العدالة عند القرّاء شرط من شروط الروايةفلا تصح رواية غير العدول.

ومن المسائل المتعلّقة بهذه القاعدة مسألة: هل تصح رواية المجاهيل عند القرّاء سواء أكان مجهول العين أ م مجهول الحال؟ وهل يختلف منهج القرّاء في ذلك عن منهج المحدثين؟

والذي يهمنا هنا أن نثبت أنّ ابن الجزري في كتاب النَّشر لا يروي عن المجاهيل، ولم يدخلهم في رجال كتاب النَّشر لا مجاهيل العين ولا مجاهيل الحال، وعليه فيمكننا أن نصوغ القاعدة التالية.

2- إخراج ابن الجزري لراوٍ ما في كتابه النَّشر وروايته عنه يخرجه من دائرة مجاهيل الحال، ومن باب أولى مجاهيل العين. فجميع رجال كتاب النَّشر لا تلحقهم جهال ة بل هم معروفون.

3- رجال كتاب النَّشر كلّهم ذكروا في كتاب غاية النهاية لابن الجزري. وكلّهم ثابت العدالة، وقد أجريت دراسة إحصائية لهم فبلغ عددهم كالتالي: ( 124 ) رجلاً، هم المذكورون في أسانيد القرّاء العشرة الذين اعتمدهم ابن الجزري في رواياته، غير

أصحاب الكتب التي روى منها ابن الجزري تلك القراءات والروايات البالغ عددهم نحو (53) رجلاً، وإذا أدخلنا معهم من علا القرّاء العشرة إلى الصّحابة رضي الله عنهم ازداد العدد نحو(50) رجلاً غير الصّحابة رضي الله عنهم وأرضاهم. ويبقى بعد ذلك شيوخ ابن الجزري الذين روى عنهم إلى أصحاب الكتب المسندة التي ذكرها في النَّشر. وهم عدد يتجاوز المائة مبدئيًا.

فإذا أجملنا العدد السّابق كلّه بلغ نحو ( 225) رجلاً غير الصّحابة الكرام رضي الله عنهم وأرضاهم.

4- ذكر ابن الجزري مجاهيل في كتابه "غاية النهاية" لم يعتمد أحدًا منهم في كتابه النَّشر؛ مما يدلّ على التزامه بشرطه، وأنّ المجاهيل غير معدلين عنده.

وكلّ ما سبق من القواعد يدلّنا على أهميّة علم الرجال في القراءات، وأنّه علم يحتاج إلى إظهار وإبراز؛ إذ قد يظن بعض من يسمع بتواتر القراءات العشْر أنّه لا حاجة إلى معرفة الرجال والرواة وأحوالهم ما دامت القضية أنّ الجميع متواتر؛ ولكن النّظر الدّقيق إلى مرويات القراءات يبيّن الحاجة الماسّة إلى ذلك، وصنيع ابن الجزري في كتابه "النَّشر" و"غاية النهاية" يؤكد ذلك.

ولعلّي أختم هذا المبحث بقول ابن الجزري الذي يوضّح ذلك في كتابه النَّشر حيث قال: " ومن نظر أسانيد كتب القراءات وأحاط بتراجم الرواة علما عرف قدر ما سبرنا ونقحنا وصححنا، وهذا علم أهمل، وباب أغلق، وهو السبب الأعظم في ترك كثير من

القراءات، والله تعالى يحفظ ما بقي [1]". ثم قال: "وإذا كان صحة السند من أركان القراءة كما تقدم تعين أن يعرف حال رجال القراءات كما يعرف أحوال رجال الحديث، لا جرم اعتنى الناس بذلك قديمًا، وحرص الأئمة على ضبطه عظيمًا. وأفضل من علمناه تعاطى ذلك وحقّقه، وقيد شوارده ومطلقه، إماما الغرب والشرق: الحافظ الكبير الثقة أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني – مؤلف التّيسير وجامع البيا ن وتاريخ القراء وغير ذلك، ومن انتهى إليه تحقيق هذا العلم وضبطه وإتقانه ببلاد الأندلس والقطر الغربي– والحافظ الكبير أبو العلاء الحسن بن أحمد العطار الهمداني – مؤلف الغاية في القراءات العشر وطبقات القرا ء وغير ذلك، ومن انتهى إليه معرفة أحوال النقلة وتراجمهم ببلاد العراق والقطر الشرقي–[2]".

ثم ختم ابن الجزري كلامه بقوله: "ومن أراد الإحاطة بذلك فعليه بكتابنا "غاية النهاية في أسماء رجال القراءات أولي الرواية والدراية[3]".

## المبحث الثالث

## تحقق اللقيا بين الراوي ومن أخذ عنه

ومعناه: أنّه لا بدّ أن يثبت لنا أنّ الراويين قد تلاقيا ونتحقق من ذلك. ومن طُرق

(١)انظر: النَّشر: 1/ 193.

(٢)انظر: النَّشر: 1/ 193.

(٣)انظر: النَّشر: 1/ 193.

إثبات تحقق اللقيا: النّص من إمام معتبر، والنظر إلى صيغ التحمل والأداء ، ومعرفة تواريخ الولادة والوفاة.

وهنا ترد مسألة: ما الفرق بين إمكان اللقيا وثبوت اللقيا؟

إن قلنا بالإمكان قبلنا بالتاريخ دليلا، وإن قلنا بتحقق ثبوت اللقيا لم يكن التاريخ كافيًا؛ إذ التاريخ يثبت المعاصرة ولا يثبت اللقيا. وعليه فإنّ ابن الجزري يشترط تحقق اللقيا وليس إمكانها. ولذا وصف هذا الشرط وأكد عليه بقوله: "وهذا التزام لم يقع لغيرنا من ألّف في هذا العلم [1]". وعلى ذلك؛ فما هي الطرق والوسائل التي أثبت بها ابن الجزري تلاقي الراويين؟

إنّ النّص من إمام معتبر على تحقق ثبوت اللقيا بين الراويين يعدّ أحد طُرق إثبات تحقق اللقيا. وهذا النّص قد يكون بعبارة صريحة، وقد يكون بألفاظ تؤدي ذلك.

وهنا ينبغي أن نعلم أنّ هناك ألفاظًا استخدمت في الرواية تدلّ دلالة صريحة على ثبوت اللقيا. وأظن أنها هي التي اعتمدها ابن الجزري كثيرا في إثبات اللقيا بين الراويين؛ كمثل لفظ: سمعت، حدثني، حدثنا، أخبرنا، وأخبرني، وأنبأني، وأنبأنا، فهي ألفاظ تدلّ على اللقيا وثبوتها وتحقّقها. وذلك واضح من خلال استخدام المحدثين لها ، واعتبارهم أن هذه الألفاظ تفيد الاتصال ما لم يرد ما ينفيها أو يخصّصها.

(١)انظر: النَّشر: 1/ 193.

ولذلك كان حديثهم في قضية المعاصرة واللقيا إنما هو في الحديث المعنعن، يعني إذا قال الراوي: عن. هل هذا كافٍ في إثبات اللقيا والمعاصرة أم لا؟

أما لفظ سمعت وحدثني وأنبأني؛ فهو نص في اللقيا والمعاصرة والاتصال.

وعلى ذلك فكل الرواة الذين رووا عن بعضهم في كتاب النَّشر تثبت لهم اللقيا؛ لالتزام ابن الجزري هذا الشرط فيهم. وعليه فيمكن بعد الدراسة التفصيلية أن نقدم إحصاءً يستفيد منه علماء الحديث أيضاً في إثبات اللقيا بين كل من ذكرهم ابن الجزري في النَّشر آخذاً أحدها عن الآخر، ويكون هذا من قبيل الفائدة في غير مظانها، خصوصاً حين يختلف المحدثون في إثبات سماع فلان من فلان، أو لقيه له، أو معاصرته له.

وعلى ما سبق فيمكننا أن نحرّر القاعدة التالية: كلّ منْ روى عن غيره من رجال كتاب النَّشر في كتاب النَّشر فسماعه منه صحيح ولقّيه له مثبت ومعاصرته متحقّقة عند ابن الجزري.

وبقي أن نقول: هل انخرمت هذه القاعدة ، وهذا الشرط عند ابن الجزري في كتابه هذا؟ أم أنّه التزم شرطه هذا دون استثناءً؟

هذا ما يحتاج إلى دراسة فاحصة شاملة مستوعبة تبيّنه وتوضحه، وليس هذا البحث الصغير مجالها.

## المبحث الرابع

## صحة المعاصرة

هذا الشرط في الحقيقة هو فرع عن الشرط الثاني فإذا ثبتت اللقيا وتحققت فذلك دليل صحة المعاصرة ولا شكّ من باب أولى.

وهنا مسألة لابأس بإيرادها للفائدة : إذا لم تتحقق اللقيا فهل ينزل الإمام ابن الجزري في هذا الشرط إلى درجة إمكان اللقيا أو إمكان المعاصرة؟

الذي يتّضح تمامًا أنّه لا يفعل ذلك؛ لأنّه نصَّ على التزامٍ وصفه بأنّه لم يقع لغيره ممن ألّف في هذا العلم، وهذا الالتزام هو تحقق اللقيا وصحة المعاصرة بين الراوي ومن أخذ عنه.

وعليه، فلا يمكننا في هذا الشرط إلا القول بالتّحقق والثبوت، وليس الإمكان، وهذا بدوره يدلّ على أنّ هناك من المصنّفين والمؤلفين في القراءات من اكتفى بإمكان اللقيا وإمكان المعاصرة ولم يشترط التّحقق.

ونحن هنا بصدد منهج ابن الجزري وشروطه في رجال كتاب النَّشر، ولسنا بصدد الحديث عن مسألة: هل يكفي إمكان اللقيا وإمكان المعاصرة في ثبوت الاتصال وقبوله؟ وهي مسألة ذات فروع كثيرة، فمحلّها كتب الحديث ومصطلح ه التي اعتنت بهذه المسألة وتفاصيلها، خصوصًا عند الحديث عن شرط الإمامين البخاري ومسلم في صحيحيهما.

أمّا كتاب النَّشر ؛ فيشترط ابن الجزري في رجاله أن تتحقق اللقيا والمعاصرة بين الراوي، والآخذ عنه فيه. ويعتبر ذلك من مميزات هذا الكتاب العظيم.

## خاتمة البحث

وبعد هذه الرحلة في شروط كتاب النَّشر المتعلّقة برجاله وأسانيده نصل إلى نهاية البحث الذي يمكن أن نجمل أهم نتائجه في التالي:

1 – هناك ملامح واضحة لمنهج في نقد الرجال عند القرّاء جدير بأن يبرز، ويؤسس له، وتدرس حلقاته وقضاياه، وتفصَّل، ويعرف الفرق بينه وبين منهج نقد الرجال عند

المحدثين وأوجه الاتفاق والاختلاف، وسبل التلاقح، وأوجه الاستفادة والإثراء.

2- لاتزال كثير من أقوال ونصوص أئمة القرّاء في تعديل رجال القراءات وتوثيقهم وفي أسانيد القراءات بحاجة إلى دراسات تحليلية ودراسات تطبيقية ودراسات مقارنة تكشف عن التّراث العظيم الذي خلّفه القرّاء في معرفتهم برجال القراءات ودقائق أسانيدها وعللها.

3- علو مكانة كتاب النَّشر في القراءات العشْر ، وعلو مكانة مؤلفه من بين سائر المصنَّفات في القراءات؛ لامتيازه بأوجه كثيرة من التّحرير والدّقة والإتقان والتقيد بالشروط.

4- (شروط كتب القراءات) موضوع جدير بالطّرح والاهتمام؛ إذ من خلاله يمكن أن نقف على تطبيقات أئمة القراءات ومصنّفيهم في القضايا المتعلّقة برجال القراءات ورواتها وعللها ومنهج قبولهم للقراءات وردّها، وهو موضوع ثري لا يزال بحاجة إلى دراسات تحليلية وتطبيقية.

5- معرفة شروط الكتب تفيد في فهمها وتقييمها والاستدراك عليها واستنباط قواعد في التّعامل معها.

6- هناك بعض القواعد والفوائد التي يمكن أن نستنبطها من خلال دراسة شروط ابن الجزري في رجال كتاب النَّشر ومنها:

- من ثبتت عدالته عند المحدثين فهو كذلك ثابت العدالة عند القرّاء.
- من تُكلّم في عدالته عند المحدثين فهو كذلك عند القرّاء.
- العدالة عند القرّاء شرط من شروط الرواية فلا تصح رواية غير العدول.
- إخراج ابن الجزري لراوٍ ما في كتابه النَّشر وروايته عنه يخرجه من دائرة مجاهيل الحال، ومن باب أولى مجاهيل العين.

- رجال كتاب النَّشر كلّهم ذكروا في كتاب غاية النهاية لابن الجزري. وقد بلغوا نحو (225) رجلا.

- ذكر ابن الجزري مجاهيل في كتابه "غاية النهاية" لم يعتمد أحدًا منهم في كتابه النَّشر. وهذا أحد شواهد التزامه بشروطه.

- كلّ منْ روى عن غيره من رجال كتاب النَّشر في كتاب النَّشر فسماعه منه صحيح ولقّيه له مثبت ومعاصرته متحقّقة عند ابن الجزري.

- من المصنفين في القراءات من لم يلتزم تحقق اللقيا وصحة المعاصرة بين الراويين؛ بل اكتفى بالإمكان لإثبات اتصال السند.

وهذا آخر ماتم تسطيره في هذا البح ث الذي أحمد الله تعالى على تمامه وتيسير ه وأسأله سبحانه أن يجعل فيه فائدة لكل من قرأه واطلع عليه وختاما أقول:

**إِنْ تَجِدْ عَيْباً فَسُدَّ الخَلَلا * جَلَّ مَنْ لاَعَيْبَ فِيهِ وَعَلاَ.**

ونسأل الله تعالى التّوفيق والسّدا د والهدى والرشا د وصلى الله وسلّم وبارك على نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين..